

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 52

محمد بن صالح العثيمين

اي لان الثناء اي يدل على ان الثناء غير الحمد حديث ابي هريرة الذي قال فيه الرسول عليه الصلاة والسلام عن الله تعالى انه قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال - [00:00:17](#) واذا قال الرحمن الرحيم قال اثنى علي عبدي ثم قال اي النبي عليه الصلاة والسلام هذا موجز درس اليوم ثم قال يعني بعد الحمد والثناء اما بعد فما بعد هذا التركيب اما بعد - [00:00:36](#) قالوا انه نائب عن شرط وفعل شر عن اداة شرط وفعل شرط تقديره مهما يك من شيء باعد اي بعد ما قلت فهو ما سأقوله ما بال قوم الى اخره - [00:00:54](#) نعم وقيل انه لا حاجة الى هذا التقدير بل اما هذه شرطية هي بنفسها تدل على الشرط والتفصيل وبعد ظرف متعلق بمحذوف مناسب للمقاهي مناسب للمقام والفاء رابطة لجواب تفصيل مثل فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى - [00:01:19](#) فسيسره على كل حال كلمة ما بعد قال بعضهم انها كلمة يؤتى بها للانتقال من اسلوب الى اخر ولكن هذا غير صحيح والمعروف والذي يتتبع كلام العرب يرى انها كلمة تقال بين يدي الموضوع - [00:01:48](#) هاي موضوع الكلام فيؤتى اولا بالمقدمة ثم يقال عند الدخول في الموضوع اما بعد اما بعد وزعم بعض العلماء انها هي فصل الخطاب الذي اوتيه داود. اتيناه الحكمة وفصل الخطاب - [00:02:15](#) والصابر انها ليست ليست اياها وان فصل الخطاب هو الفصل بين الناس في الحكومات او في الخصومات التي تكون بينهم ثم قال فما بال رجال ما اسم استفهام وبال بمعنى شأن - [00:02:37](#) يعني ما شأنهم؟ والاستفهام هنا الانكار ورجال ليست مذكورة للقيد لان النساء كالرجال لكن اذا عبر بالرجال دخل النساء واذا عبر بالنساء دخل الرجال الا لا بدليل فما بال رجال - [00:02:57](#) وهنا نكرهم لئلا تعرف اعيانهم لانه ليس الشأن بمعرفة الاعيان وانما الشأن بمعرفة الاحوال والقضايا التي تقع يشترطون شروطا ليست في كتاب الله يشترطون شروطا الشرط مر علينا كثيرا لانه في اللغة - [00:03:21](#) العلامة ومنه قوله تعالى فهل ينظرون الا الساعة ان تأتيهم بغتة؟ لقد جاء اشرطهم في الاصطلاح ما يتوقف عليه الصحة او اللزوم ما تتوقف عليه الصحة او اللزوم فان كان شرطا لله - [00:03:46](#) توقفت عليه الصحة وان كان شرطا للانسان توقف عليه اللزوم توقف عليه اللزوم ولهذا نقول هناك شروط للشيء وشروط في الشيء الشروط للشيء من وضع الله عز وجل وهي ثابتة شرطت ام لم تشتري - [00:04:07](#) ولا يمكن لاي انسان ان يتنازل عنها هذه الشروط التي وضعها الله ثلاثة ثلاثة امور من وضع الله ثانيا ثابتة سواء شرطت ام لم تشتري ثالثا لا يمكن احد ان يتنازل عنها او يسقطها - [00:04:36](#) هذه هذي شروط الشي ولا الشروط في الشيء هذا شروط الشيء الذي تتوقف عليه الصحة او التي تتوقف عليها الصحة كشروط البيع مثلا شروط الصلاة شروط الحج وما اشبهها اما الشروط في الشيء - [00:05:01](#) فهي من وضع البشر الانسان هو الذي يضعها قال له يا احمد وثانيا لا تثبت الا باشتراط واذا سكت عنها لم تثبت ثالثا لمن هي له ان يتنازل عنها ويسقطها - [00:05:22](#) رابعا رابعا ان العقد يصح بدونها ان العقد يصح بدونه حتى وان لم يوفى بها فالعقد صحيح خامسا انها تنقسم الى صحيح وفاسد لانها

من وضع البشر فهذه خمسة فروق - 00:05:47

بينها وبين شروط الشيء بينها وبين شروط الشيء نعيدها او شروط الشيء فيها اربعة قروق طيب الفرق الاول ان شروط الشيء من وضع الله طيب هذا واحد نعم. الشرط الثاني انها ثابتة - 00:06:12

شهود الشيء تكون ثابتة. شو اللي عطيتها من وين تشتري فالعلم بالمبيع مثلا ثابت سواء شط ام لم تشتري وام مشروط في الشيء يعني قد يجب ان فهي لا تثبت الا بشرط - 00:06:41

طيب ثالثا بدر لا يمكن لاحد اسقاطها والشروط في الشيء لا قبل هذا صحيحة لا يمكن لاحد ثابتة لا يمكن لاحد اسقاطها بخلاف الشروط في الشيء فلن له الشرط ان يتنازل عنه ويسقطه - 00:07:01

طيب رابعا الشروق قد تكون صحيحة وقد تكون فاسدة كلها صحيحة لانها من عند الله عز وجل قامس شروط الشيء العقد الا بها نعم شروط الشيء الشروط بالشيء يتم العقد - 00:07:27

بدونها بدونها كذا ولا لا طيب وهذا الاخير متفرع عن قولنا ان الشروط شرط للصحة والشروط في الشيء شرط للزوم ما هو للصحة بان يجوز ترك الشروط في الشيء لكن ما يلزم الشيء الا بها - 00:07:57

طيب هذي الشروط التي ذكرنا انها شروط في الشيء؟ الذي وقع من عائشة رضي الله عنها شرط للشيء ولا في الشيء ها في ايه شرط في الشيء ولهذا قال ابطلها الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:08:18

قال شروطا ليست في كتاب الله ليست في كتاب الله. هذه الجملة فيها شيء من الاشكال الا على وش التأويل لان قوله ليست في كتاب الله ظاهرها انه لابد ان يكون الشرط قد ذكر في كتاب الله - 00:08:34

ومن المعلوم ان الشروط في الشيء تكون مذكورة وغير مذكورة تكون مذكورة وغير مذكورة مثلا لو اشترط المشتري ان الولاء له اذا اعتق كان هذا الشرط موجودا في كتاب الله - 00:08:57

ولا لا؟ لو اشترط المشتري انه ينتفع بالشيء ها موجود في كتاب الله ولا لا طيب اشترط البائع الذي باع النخل بعد ان تعبرت بعد ان نبرت ان الثمرة له - 00:09:15

ها شرط مذكور في كتاب الله الرسول عليه الصلاة والسلام قال من باع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للذي باعه هذي واضحة الان ما هي مشكلة لكن اذا وجد شرط - 00:09:33

سكت عنه الكتاب سكت عنه الكتابة وهو من الشروط الصحيحة كما في حديث جابر الذي سبق اشترط حملانه الى الى المدينة مع ان نقول ان حديث جابر المشتري من الرسول صلى الله عليه وسلم وما جاء عن رسول الله فهو كالذي جاء عن الله فيكون هذا داخلا في

الشروط التي في كتاب الله لكن هناك اشياء غير الشرط الذي ذكره الذي - 00:09:47

حصل في حديث جابر لكنه لم يذكر في الكتاب ولا في السنة فظاهر هذا الحديث الذي معنا انه ممنوع لانه قال ليست في كتاب الله ولكن قال اهل العلم المراد بذلك ليس في كتاب الله حلها - 00:10:16

فليست في كتاب الله اي ليست مما احله الله في كتابه واستدلوا لذلك بان هذا هو المعنى وهو كما تعرفون التأويل خلاف ظهر استدلو لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم المسلمون على شروطهم - 00:10:36

الا شرطا احل حراما او حرم حلالا وبقوله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الشرور الفروج ما استحللتم به الخروج وهذا يدل على ان مشتاقه للانسان - 00:10:53

فهو ثابت الا اذا خالف شرط الله عز وجل بان احل حراما او حرم حلالا وقوله صلى الله عليه وسلم في كتاب الله اي في مكتوبه والمراد به القرآن وصمم كتابا - 00:11:12

لانه مكتوب في اللوح المحفوظ بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ انه لقرآن كريم في كتاب مكنون ولانه مكتوب بالصحف التي بايدي الملائكة في صحف مكرمة مرفوعة مطهرة بايدي سفرة كرام بررة - 00:11:35

ولانه مكتوب في الصحف التي بايدي البشر اليس كذلك؟ فلهذا سمي كتابا فان قال قائل السنة هل هي من كتاب الله الجواب هي في

الحكم في كتاب الله كيف الحكم في كتاب الله - 00:12:00

واما من حيث المتكلم بها فهو الرسول عليه الصلاة والسلام لكن حكم ما جاء في السنة كحكم ما جاء في القرآن كما قال الله تعالى وانزل الله عليك الكتاب والحكمة - 00:12:24

قال وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وقال النبي عليه الصلاة والسلام الا واني اوتيت القرآن ومثله نعم فاذا ما جاء في السنة فهو في كتاب الله ما جاء في السنة فهو في كتاب الله - 00:12:38

لان الله اخبرنا بان محمدا صلى الله عليه وسلم يبين لنا ما نزل اليه قال من يطع الرسول فقد اطاع الله قال فهو ما كان من شر ما كان من شرط ليس في كتاب الله - 00:12:57

فهو باطل وان كان مئة شر ماء شراب لاها شرطية يعني مهما كان من شرط فما هنا شرطية غير الشرط كانوا وجوابه فهو باطل وجملة ليس في كتاب الله صفة لشرط - 00:13:15

ومن شرط اسم كان لكن مجرور بمن الزائدة طيب ممكن انا قلت انها ليس بكتاب الله انه صفة للشرط والصواب انه خبر كان ان جعلناها ناقصة فان جعلناها تامة يعني ما وجد من شرط - 00:13:45

صح ان نعرب ليس بكتاب الله بصفة طيب ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل الباطل والظائع سدى الظائع سدى الذي لا يترتب عليه اثره ولا يعتبر - 00:14:10

فكل شرط ليس بكتاب الله فانه باطل - 00:14:32